

إعلان عن المنح المؤقت

طبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية والمادة رقم 65 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام

- تبعا لإجتماع لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض (شطر تقييم العروض ملف الترشح) بتاريخ: 2026/05/06
 - تبعا لإجتماع لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض (شطر تقييم العروض الملف التقني) بتاريخ: 2026/06/18
 - تبعا لإجتماع لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض (شطر تقييم العروض العرض الهندسي) بتاريخ: 2026/07/16
 - تبعا لإجتماع لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض (شطر التقييم النهائي للعروض) بتاريخ: 2026/07/21
- تعلن مديرية الشباب و الرياضة لولاية المسيلة عن النتائج الخاصة بالمسابقة الوطنية المحدودة للإشراف على الإنجاز رقم 2026/007 والمتعلقة بـ:

مسابقة وطنية محدودة للإشراف على الإنجاز
من أجل الدراسة لإنجاز وتجهيز مسبح جوارى بأمجدل

الصادرة في الجرائد الوطنية التالية :

- الآن بتاريخ: 2026/02/21

- L'écho d'Algérie بتاريخ: 2026/02/22

- النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي BOMOP

النتائج التي أسفرت عنها عملية التقييم النهائي للعروض هي كالتالي :

العملية	مكتب الدراسات المختار	المبلغ (دج) (بجميع الرسوم)	نقطة التأهيل	آجال التنفيذ	معايير الاختيار
الدراسة لإنجاز وتجهيز مسبح جوارى بأمجدل	سهلي فيصل	8.600.000.00 دج	العرض التقني	04 أشهر	أحسن عرض مؤهل
			عرض الخدمة الهندسية		
			المجموع العام		
			20.00 / 20		
			60.85 / 80		
			80.85 / 100		

طبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية والمادة رقم 65 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، بإمكان المتعهدين الراغبين في الإطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية والمالية الاتصال بمديرية الشباب والرياضة - مصلحة الاستثمارات والتجهيز - في أجل أقصاه 03 أيام ابتداء من اليوم الأول لنشر هذا الإعلان عن المنح المؤقت للصفقة وطبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية والمادة رقم 82 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام بإمكان المتعهدين تقديم طعونهم ضد اختيار المصلحة المتعاقدة في أجل عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ أول صدور للإعلان عن المنح المؤقت في الجرائد اليومية ورفعها أمام اللجنة الولائية للصفقات العمومية لولاية المسيلة